

الجامع الصحيح سنن الترمذي

975 - حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن سعد بن مالك قال قال ي عادي رسول ا A وأنا مريض فقال أوصيت ؟ قلت نعم قال بكم ؟ قلت بمالي كله في سبيل ا قال فما تركت لولدك ؟ قلت هم أغنياء بخير قال أوص بالعشر فما زلت أناقصه حتى قال أوص بالثلث والثلث كثير قال أبو عبد الرحمن ونحن نستحب أن ينقص من الثلث لقول رسول ا A والثلث كثير قال وفي الباب عن ابن عباس .

قال أبو عيسى حديث سعيد حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه وقد روي عنه والثلث كثير والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون أن يوصي الرجل بأكثر من الثلث ويستحبون أن ينقص من الثلث قال سفيان الثوري كانوا يستحبون في الوصية الخمس دون الربع والربع دون الثلث ومن أوصى بالثلث فلم يترك شيئاً ولا يجوز له إلا الثلث K صحيح